



سياسة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد

جمعية الصفا لإكرام الموتى الأهلية

سياسة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد

- 1- تتمثل تبرعات الجمعية في المساهمات التي يتم الحصول عليها من الأفراد والمنظمات والجهات المانحة المختلفة، وكذلك الزكوات والأموال المحصلة من الأوقاف والهبات وغيرها.
- 2- في حال التبرع نقداً، يتم استلام المقبوضات النقدية من المتبرع، وتحرير سند قبض بقيمة المبلغ وتحديد نية المتبرع من هذا التبرع (هل هو عام أو مخصص) وتحديد نوع الغرض الذي قيد له هذا التبرع.
- 3- المتحصلات المالية بشيكات يُحرر عنها سندات قبض، وأي سند قبض يعطى لمتبرع يجب أن يكون مختوماً بختم الجمعية، وأي سند غير مختوم يعد لا غياً، ويتم الختم من قبل المدير التنفيذي أو من ينوب عنه
- 4- يتم إثبات التبرع في النظام المالي للجمعية تحت البند الذي خصص له في الشجرة المحاسبية من بنود الدليل الموحد، حسب التعليمات والمعايير الخاصة بذلك..
- 5- يتم إعداد سند القبض من خلال برنامج خاص بإصدار سندات القبض والصرف ومعتمد من الإدارة..
- 6- التحويلات البنكية التي ترد لحسابات الجمعية، لا يحرر بها سندات قبض، إلا إذا ما طلب المتبرع ذلك، ويعتبر الإشعار البنكي والخطاب المرفق به مستنداً موجبا لتسجيل القيمة في البنك المستفيد.
- 7- التبرعات المخصصة لأنشطة وبرامج الجمعية عن طريق الإيداع المباشر في الحسابات البنكية للجمعية، تسجل محاسبياً لصالح البرامج والأنشطة أو الغرض المخصص لها، وفي حالة طلب



المتبرع ما يفيد بتبرعه يحرر له سند قبض بقيمة التبرع بعد التأكد من دخول قيمة التبرع في البنك لصالح الجمعية.

8- التبرعات غير المخصصة لأنشطة وبرامج الجمعية عن طريق الإيداع المباشر في الحسابات البنكية للجمعية، لا يُحرر عنها سندات قبض، وتسجل محاسبياً كإيراد عام، وفي حالة طلب المتبرع ما يفيد بتبرعه يحرر له سند قبض بقيمة التبرع بعد التأكد من دخول قيمة التبرع في البنك لصالح الجمعية.

9- يتم الصرف من هذه التبرعات على برامج وأنشطة الجمعية، بناءً على أوامر صرف معتمدة من أصحاب الصلاحية، ووفقاً للغرض الذي خُصصت له هذه التبرعات.

10- تقدم المالية في نهاية العام بيان بما تم استنفاده من هذه التبرعات المقيمة، وما بقي منها يتم استنفاده في العام القادم.

11- مراعاة قيد الزمان والاستخدام في صرف هذه التبرعات المقيمة، وتقديم بند الزكاة وما يتقيد بفترة محددة على باقي أنواع التبرعات.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (5) لعام 2025م سياسة متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد الذي عقد في تاريخ 2025/02/25م.

